

## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ : بَابُ اللَّتِّ وَوَبَّةٍ فِي السَّمَاءِ يُقَالُ لَهُ : الْمَشْرِيقُ وَقَدْ رُدَّ . حَتَّى مَا بَقِيَ إِلَّا شَرْقُهُ أَي : ضَوْءُهُ الدَّخْلُ مِنْ شَرْقِ الْبَابِ قَالَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ .  
وَالشَّارِقُ : الشَّمْسُ حِينَ تَشْرُقُ يُقَالُ : آتَيْكَ كُلُّ شَارِقٍ أَي : كُلُّ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ وَقِيلَ الشَّارِقُ : قَرْنُ الشَّمْسِ يُقَالُ : لَا آتَيْكَ مَا ذَرَّ شَارِقُ كَالشَّرْقَةِ بِالْفَتْحِ وَالشَّرْقَةُ كَفَرَحَةِ وَكَأَمِيرٍ وَيُقَالُ أَيْضًا : الشَّرْقَةُ مُحَرَّكَةٌ .

وَالشَّارِقُ : الْجَانِبُ الشَّرْقِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَشْرُقُ فِيهِ الشَّمْسُ مِنَ الْأَرْضِ وَبِهِ فُسِّرَ قَوْلُ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :  
آيَةُ شَارِقُ الشَّقِيقَةِ إِذْ جَاءَ ... عَتَّ مَعْدٌ لِكُلِّ حَيٍّ لِرِوَاءِ قَالَ الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ : قَوْلُهُ : " شَارِقُ الشَّقِيقَةِ " أَي : مِنْ جَانِبِهَا الشَّرْقِيِّ الَّذِي يَلِي الْمَشْرِقَ فَقَالَ : شَارِقُ وَالشَّمْسُ تَشْرُقُ فِيهِ هَذَا مَفْعُولٌ فَجَعَلَهُ فاعِلًا وَيُقَالُ لِمَا يَلِي الْمَشْرِقَ مِنَ الْأَكَمَةِ وَالجِبَلِ : هَذَا شَارِقُ الْجِبَلِ وَشَرْقِيُّهُ وَهَذَا غَارِبُ الْجِبَلِ وَغَرَبِيُّهُ وَقَالَ الْعَجَّاجُ :  
" وَالْفَنَنْ شَارِقُ وَالْغَرَبِيُّ وَإِنَّمَا جازَ أَنْ يَفْعَلَهُ شَارِقًا لِأَنَّهُ جَعَلَهُ ذَا شَرْقٍ كَمَا يُقَالُ : سِرْ كَاتِمٌ : ذُو كِتْمَانٍ وَمَاءُ دَافِقٍ : ذُو دَفْقٍ .  
ج : شُرْقٌ كَقَفْلٍ مِثْلَ بَازِلٍ وَبِزَلٍ وَمِنْهُ حَدِيثُ . " أَتَتْكُمْ الشُّرْقُ الْجُونُ " وَهِيَ الْفَيْتَنُ كَأَمْثَالِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ وَيُرْوَى بِالْفَاءِ وَقَدْ تَقَدَّسَ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : الشَّارِقُ : صَنَمٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَبِهِ سَمٌّ وَوَأَعْيَدَ الشَّارِقُ .

وَالشَّارِقُ : لَقَبٌ لِقَيْسِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ وَبِهِ فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ الْحَارِثِ السَّابِقِ وَأَرَادَ بِالشَّقِيقَةِ قَوْمًا مِنْ بَنِي شَيْبَانَ جَاءُوا لِيغِيرُوا عَلَى بِلِّ لِعَمْرٍو بْنِ هِنْدٍ وَعَلَيْهَا قَيْسُ بْنُ مَعْدِيكَرِبَ فَرَدَّ تَهُمَ بَدَنُو يَشْكُرُ وَسَمَّاهُ شَارِقًا لِأَنَّه جَاءَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ .  
وعَبْدُ الشَّارِقِ : بِنُ عَبْدِ الْعَزِيِّ الْجُهَنِيِّ : شَاعِرٌ مِنْ شِعْرَاءِ الْحَمَّاسَةِ . وَالشَّرْقِيَّةُ : كُورَةٌ بِمِصْرَ بِلْ كُورٌ كَثِيرَةٌ تُعْرَفُ بِذَلِكَ مِنْهَا : شَرْقِيَّةٌ بِطَلْبَيْسٍ وَهِيَ الَّتِي عِنَّا الْمَصْنُفُ وَتُعْرَفُ بِالْحَوْفِ وَشَرْقِيَّةُ الْمَنْصُورَةِ وَشَرْقِيَّةٌ إِطْفِيحٌ وَشَرْقِيَّةٌ

مَنُوفٍ وَشَرِّقِيَّةٌ سَيْلِيْنِ وَشَرِّقِيَّةُ الْعَوَّامِ وَشَرِّقِيَّةُ أَوْلَادِ بَحِّيِّ وَشَرِّقِيَّةُ  
أَوْلَادِ مَنَاعٍ .

وَالشَّرِّقِيَّةُ : مَحَلَّةٌ بِبَغْدَادَ بَيْنَ بَابِ الْبَصْرَةِ وَالكَرْخِ شَرِّقِيَّةٌ  
مَدِينَةُ الْمَنْصُورَةِ . مِنْهَا : أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ ابْنُ الصَّلَاتِ بْنِ الْمُغَلَّسِ  
الْحِمَّانِيِّ ابْنُ أَخِي جُبَّارَةَ بْنِ الْمُغَلَّسِ ضَعِيفٌ وَضَّاعٌ .  
وَالشَّرِّقِيَّةُ : مَحَلَّةٌ بِوَأَسْطَ مِنْهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْمُغَلَّاسِ .

وَالشَّرِّقِيَّةُ : مَحَلَّةٌ بِنَيْسَابُورَ مِنْهَا : الْحَافِظُ أَبُو حَامِدٍ مُحَمَّدٌ هَكَذَا  
فِي النِّسَاجِ وَصَوَابُهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرِّقِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
تَلْمِيزٌ مُسَلِّمٌ وَعَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَأَبُو أَحْمَدُ الْحَاكِمُ وَأَخُوهُ أَبُو عَبْدِ  
مُحَمَّدٍ وَأَخْرُونَ .

وَالشَّرِّقِيَّةُ أَيْضًا : بِبَغْدَادَ خَرِيتُ الْآنَ .

وَشَرِّقِيٌّ بِالْفَتْحِ : رَوَى عَنْ أَبِي وَائِلِ بْنِ سَلْمَةَ الْأَسَدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ . وَشَرِّقِيٌّ ابْنُ الْقَطَامِيِّ ضَبَطَهُ الْحَافِظُ بِتَحْرِيكِ الرَّاءِ وَهُوَ مُؤَدَّبٌ  
الْمَهْدِيُّ رَاوِيَةٌ أَخْبَارٍ عَنْ مُجَالِدِ اسْمِ شَرِّقِيٍّ الْوَالِدِ ضَعَّفَهُ السَّاجِيُّ وَفَاتَهُ  
: شَرِّقِيٌّ الْجَعْفِيُّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ وَشَارِقَةَ : حِصْنٌ بِالْأَنْدَلُسِ مِنْ أَعْمَالِ بَلَنْيَسَةَ  
 . وَشَرِقَتِ الْمَشَاةُ كَفَرِحَ : انشقت أذُنُهَا طَوْلًا وَلَمْ يَبْنِ فَهِيَ شَرِقَاءُ وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي يَشُقُّ  
بِاطِنَ أُذُنِهَا شِقًّا بَائِنًا وَيَتْرَكَ وَسْطَ أُذُنِهَا صَحِيحًا وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذْكَرَةِ :  
الشَّرِقَاءُ السَّتِي شُقَّتْ أُذُنَاهَا شَقِيْنِ نَافِذِيْنِ فَصَارَتْ ثَلَاثَ قِطْعٍ مَتَفَرِّقَةً وَمِنْهُ الْحَدِيثُ  
: نَهَى أَنْ يَضْحَى بِشَرِقَاءٍ أَوْ خَرِقَاءٍ أَوْ جَدْعَاءٍ وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : الشَّرِقَاءُ فِي الْغَنَمِ : وَالْمَشْقُوقَةُ  
الْأَذُنُ بَاثِنِيْنِ كَأَنَّهُ زَنْمَةٌ وَالشَّرِقُ مَحْرَكَةُ الشَّجَا وَالغَصَّةُ يُقَالُ شَرِقَ الرَّجُلُ بِرَيْقِهِ : إِذَا غَضِبَ  
وَكَذَلِكَ بِالْمَاءِ وَنَحْوَهُ كَالْغَصَصِ بِالطَّعَامِ فَهُوَ شَرِقٌ كَكَتَفٌ قَالَ عَدِيٌّ بْنُ زَيْدٍ :